

سنن البيهقي الكبرى

13645 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا روح ثنا الثوري ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا خلاد بن يحيى وعبد الصمد بن حسان قالوا ثنا سفيان بن سعيد عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن بن عباس ي الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة قال أما أنه ليس بالنكاح ولكنه الجماع لا يزني بها إلا زان أو مشرك لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية الفقيه ولكن لا يجامعها إلا زان أو مشرك ورواه علي بن أبي طلحة عن بن عباس بمعناه قال وحرّم ذلك على المؤمنين أي وحرّم الزنا على المؤمنين وبمعناه روي عن سعيد بن جبير ومجاهد والضحاك قال الشافعي C والذي يشبهه وأ أعلم ما قال بن المسيب